

اليوم: الأحد  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٥ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الفرائض.. فتوى

(تنفيذ وصية القريب الميت) فتوى رقم (٤٩٤٩)

سائل يقول:

أم أوصت أقاربها إن خرج أولادها من السجن أن يذبحوا ذبيحة، فماتت، ثم خرج أولادها من السجن بعد موتها، فماذا يلزم أقاربها؟

الجواب:

يلزمهم الذبيحة التي أوصت بها الأم إذا كانت تركت إرثاً؛ فالوصية والدَّين تخرج قبل تقسيم التركة، فإن لم تكن لها تركة فيُستحب لأقاربها تنفيذ وصيتها من مالهم.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر محمد بن توفيق البغدادي

